على قوله في الصور كلها ما ذكره ابن مالك في الكافية انه يجوز حذف العايد المجرور بحرف جر مثله عايد على الموصول بعد الصلة كقوله •

• ولو ان ما عالجت لين فؤادها • فقسا استلين به للاذ الجندل •

اى عالجت به واجيب بان الحذف في البيت ونحوه للضرورة وشذ قول حاتم بن عبد الطاى •

• ومن حسد يجور علىّ قومى • اى الدهر وذ ولم يحسدونى •

فاى استفهامية مبتدا وذ وخبره وهى موصولة عند الطايين واقعة على الدهر وجملة لم يحسد ونى صلتها والعايد محذوف واى فيه محذوف الضمير المجرور مع انتفاء خفض الموصول وصوف والذى سهل حذفه كونه مسلوب الموصولية زمانا وقد عاد عليه الضمير المجرور بنى كما تقول اعجبنى اليوم الذى جيت تريد فيه وجعله بعضهم مستثنا بخلاف غير الزمان فانه لا يتعين فيه للجار وهذا ظاهر اذا قلنا بان الحذف ليس على التدريج كما يقول به سيبويه اما اذا قلنا انه على التدريج كما يقول به الاخفش فلا يكون شاذا لانه لما حذف في اول الامر الضمير المنصوب على المفعول به توسعا فكانه قال واى الدهر وذ ولم يحسدنيه ثم حذف الها وحذف الضمير المنصوب بالفعل كثير ويمكن ان يخرج عليه قوله تعالى فذلك الذى يبشر الله عباده اى به فحذف الجار اولا والضمير ثانيا من نصب لا من جر وذهب يونس وابن الزكن في البديع الى ان الذى في الاية موصولة حرفى ولا حذف وشذ ايضا قول رجل من بنى همدان •

• فان لسانى شهدة يشتفى بها • وهو على من صبه الله علقم •

انشده الفارسى وشهدة بضم الشين المعجمة العسل بشمعه وهو بتشديد الواو المفتوحة على لغة فيها مبتدا وعلقم خبره وعلى من متعلق بعلقم لانه بمعنى مر والعلقم الحنظل وجملة صبه الله صلة من المجرورة

بعلى

بعلى والعايد على من محذوف فجار ومجرور بعلى وهى متعلقة بصب والتقدير وهو علقم على من صبه الله عليه والمعنى وان لسانى مثل العسل الشهد يشتفى به الناس وانه مثل الحنظل في المرورة على من سلطه الله عليه فحذف العايد المجرور بعلى مع اختلاف المتعلقين وهما صب وعلقم واعلم ان هذه الشروط التى ذكرناها لصحة جواز حذف العايد من حيث هو اى لا من حيث كونه مجرورا ولا منصوبا ولا مرفوعا بل سواء كان مرفوعا او منصوبا او مجرورا لم يصرح المصنف بها ولا ببعضها ولعله انما تركها اى التصريح بها احالة على الامثلة التى مثل بها فانها جامعة للشروط المذكورة كما علمت واعتذر عنه البعض بانه انما يلزم ان يذكر من الشروط هنا ما هو خاص بهذا الباب لا ما يؤخذ من غيره وقد علم ان كلما وقع حذفه في لبس امتنع حذفه وان نايب الفاعل كالفاعل في جميع احكامه ومنها امتناع حذفه وان الفضلة اذا حصرت امتنع حذفها وذكر ابن مالك في التسهيل وشرحه انه يجوز الحذف وان لم تتوجد الشروط فيما اذا تغير الحرف الجار بخلاف الذى شربت يوم الجمعة اى فيه والذى مررت بدرهم اخر اى منه قال فحسن الحذف وتغير المجرور كما حسنه في الخبر والموصول وفى ذلك لا ستنطالته وخالفه ابو حيان فقال لم يذكر ذلك احد في الصلة وانما ذكروه في الخبر ولا ينبغى ان يقاس عليه ولا ان تذهب اليه الاسماع عن العرب واعلم ان جميع ما تقدم من الشروط في حذف العايد بانواعه محله ما اذا لم يكن بعض معمول العلة فان كان بعض معمولها جاز حذفه مطلقا للشرط نحو فوالله من الرجل الذى قلت تريد قلت انه يات او نحو وصلة غير الا ما جملة كما مر لك بيانه واما شبهها في حصول الفايدة وهو ما اشار اليه بقوله او ظرف اى مكان او جار ومجرور تاما سواء اى تظرف والجار والمجرور بمعنى ستمان اى تتم بهما الفايدة بدون ملاحظة التعلق والا فتجاء

Copyright Sejong University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)